

مرسوم رقم 2015 - 062 صادر بتاريخ 06 إبريل 2015 يتضمن تطبيق المادة 46 من الأمر القانوني رقم 2006 - 043 الصادر بتاريخ 23 نوفمبر 2006 المتعلق بترقية وحماية الأشخاص المعاقين.

المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 46 من الأمر القانوني رقم 2006 - 043 الصادر بتاريخ 23 نوفمبر 2006 المتعلق بترقية وحماية الأشخاص المعاقين، يحدد هذا المرسوم نسبة 5% من لائحة الوظائف في كل الاكتتابات إذا كانت أكثر أو تساوي 20 وحدة لصالح الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة "شخص معوق" والمؤهلين للتأهيل المطلوب.

المادة 6: تلزم الإدارات والتجمعات المحلية والمؤسسات العمومية والخصوصية باحترام ترتيبات المادة الأولى.

المادة 3: يجب على المترشحين للوظائف المخصصة بموجب المادة الأولى أن يثبتوا الشهادات أو المستوى الدراسي المطلوبين وكذلك القدرة والمواثمة المرتبطة بالوظائف المحتمل ولوجهم إليها طبقاً للائحة المرفقة.

المادة 4: إن الوظائف المخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة بموجب أحكام المادة 46 من الأمر القانوني 2006 - 043 الصادر بتاريخ 23 نوفمبر 2006 والمتعلق بترقية وحماية الأشخاص المعاقين، والذين لم يتمكنوا من شغلها ستخضع للمسابقة لصالح المرشحين القادرين على شغلها.

المادة 5: ستتخذ اللجنة الوطنية للمسابقات الإجراءات لتطبيق هذا المرسوم المتعلقة بسير المسابقات واختيار المواضيع.

المادة 6: يكلف وزير الوظيفة العمومية والعمل وعصرنة الإدارة ووزير الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة، كل فيما يعنيه، بتطبيق هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.